ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⴰⵙⵉⵏⴰⵙ
ⴰⵎⴰⵡⴰⵍ ⵏ ⵉⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵏ

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

النشرة الداخلية

الثلاثاء 21 يونيو 2016

العدد 501

في هذا العدد

اجتماعات وقرارات المكتب.....02

أنشطة الرئاسة.....09

أشغال وبرامج اللجان الدائمة.....12

العلاقة مع المؤسسات الدستورية.....15

أيام دراسية.....16

اجتماع رقم 2016/32

ليوم الإثنين 20 يونيو 2016

عقد مكتب مجلس المستشارين يوم الاثنين **20** يونيو **2016** اجتماعه الأسبوعي برئاسة رئيس المجلس السيد عبد الحكيم بن شماش.

وقد تضمن جدول الأعمال النقط التالية:

قضايا الاطلاع

1) تتبع قرارات المكتب.

2) الموافقة على محضر اجتماع المكتب.

3) التشريع:

3.1 - إخبار بتوصل مجلس النواب بالمقترحات التالية:

- مقترح قانون يقضي بإحداث المجلس الوطني الاستشاري للصحة. تقدم به فريق العدالة والتنمية؛
- مقترح قانون يقضي بإحداث وكالة وطنية للبنايات العمومية. تقدم به فريق العدالة والتنمية؛
- مقترح قانون إطار يتعلق بالمناخ. تقدم به فريق العدالة والتنمية؛
- مقترح قانون تنظيمي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. تقدم به فريق العدالة والتنمية.

4) شؤون برلمانية :

4.1 - بيانات وأرقام حول نسب الحضور والغياب في الجلسات العمومية منذ انطلاق السنة التشريعية.

5) اللجان الدائمة:

- جدول أعمال اللجان؛
- أشغال اللجان.

6) العلاقات الخارجية:

6.1 - إخبار بالتركيبة الجديدة للجنة العلاقات الدولية والتجارة الخارجية بالجمعية التشريعية لكوستاريكا للفترة الممتدة ما بين **2016** و **2017** .

- تقارير:

- تقرير حول مشاركة مجلس المستشارين في أشغال الجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط التي انعقدت بطنجة يومي **28** و**29** ماي **2016**؛
- تقرير حول مشاركة وفد مجلس المستشارين في أشغال المؤتمر **14** للاتحاد البرلماني الإفريقي العربي الذي احتضنته أبيدجان يومي **4** و **5** ماي **2016**.

المواضيع المدرجة للتداول

1) البت في الخلاف ما بين لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان ولجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بشأن مشروع القانون المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز.

2) علاقة المجلس مع المؤسسات الدستورية :

1.1- طلب مشترك ما بين فريق الأصالة والمعاصرة والفريق الاشتراكي من أجل إحالة مشروع قانون رقم **79.14** المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز على المجلس الوطني لحقوق الإنسان لإبداء الرأي.

3) التشريع:

3.1- ببرمجة النصوص التشريعية الجاهزة التالية :

- مشروع قانون رقم **02.16** يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم **57.11** المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والبنيات الأساسية بتاريخ **13** يونيو **2016** بالإجماع بدون تعديل.
- مشروع قانون رقم **51.15** يقضي بإعادة تنظيم "المسرح الوطني محمد الخامس" **(في إطار قراءة ثانية).** (وافقت عليه لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، بتاريخ **13** يونيو **2016**، بالإجماع بدون تعديل.
- مقترح قانون يتعلق بكراء العقارات والمحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي - **قراءة ثانية – في جلسة عمومية قادمة.**

3.2- رسالة موجهة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة إلى السيد رئيس مجلس المستشارين قصد العمل على **تحسيس** مختلف مكونات المجلس من أجل إعادة النظر في مقتضيات مشروع القانون رقم **19.12** المحدد **لشروط اشتغال العمال المنزليين.**

4) اللجان الدائمة:

4.1- طلب المستشار **عبد الحق حيسان** لتناول الكلمة خلال الجلسة العامة الفارطة **(14** يونيو **2016) لإبداء وجهة نظره في التنبيه الموجه إليه.**

5) الأسئلة الشفهية:

5.1- جلسة الأسئلة الشفهية ليوم الثلاثاء 21 يونيو 2016 :

- جدول أعمال الجلسة الأسبوعية؛
- رئاسة الجلسة؛
- أمانة الجلسة.

5.2- تحديد محاور وتاريخ الجلسة الشهرية المخصصة لأجوبة السيد رئيس الحكومة.

6) العلاقات الخارجية:

6.1- طلب الفريق الاستقلالي بإعادة النظر في **قرار التشطيب** الذي اتخذه المكتب في حق المستشار **عزيز مكنيف** من **عضوية الجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط.**

6.2- طلب رئيس مجموعة الصداقة والتعاون المغربية الروسية بمجلس المستشارين من أجل الإسراع بتشكيل مكتب المجموعة.

6.3 - دعوة من وزير الشؤون الخارجية والتعاون رئيس **cop 22** لحضور **المنتدى الأول حول التحالفات والتكتلات** الذي ستحتضنه مدينة الرباط يوم **23 و 24** يونيو **2016 .**

6.4 - اختيار المستشار السيد **النعم ميارة كممثل** لمجلس المستشارين في **اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي.**

7) شؤون تنظيمية:

7.1- مقترح الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بانتداب السيد **عبد الصمد قيوح كخليفة** أول لرئيس **مجلس المستشارين.**

7.2- تعيين فريق **التجمع الوطني للأحرار** للسيد **لحسن ادعي نائبا لرئيس الفريق** خلال الفترة الممتدة من **19** يونيو إلى غاية **6** يوليوز **2016.**

8) الأنشطة الإشعاعية للمجلس :

8.1- الخلاصات الأولية للقاء الدراسي حول **آليات التعاون بين البرلمان والمجتمع المدني** الذي نظمه المجلس يوم الخميس **16** أبريل **2016.**

9) شؤون إدارية :

9.1 - طلب فريق الأصالة والمعاصرة من أجل **الموافقة على طلب الوضع رهن الإشارة** الذي تقدم به السيد **عبد الحكيم لمرابط للاشتغال داخل المصالح الإدارية للفريق.**

اجتماع رقم 31

ليوم الإثنين 13 يونيو 2016

عقد مكتب مجلس المستشارين يوم الاثنين **13** يونيو **2016** اجتماعه الأسبوعي برئاسة رئيس المجلس السيد عبد الحكيم بن شماش وحضور السادة :

محمد الأنصاري	:	الخليفة الأول للرئيس،
محمد الحلوطي	:	الخليفة الثاني للرئيس،
حميد كوسكوس	:	الخليفة الثالث للرئيس،
نائلة مية التازي	:	الخليفة الخامس للرئيس،
عبد الوهاب بلفقيه	:	محاسب المجلس؛
رشيد المنياري	:	محاسب المجلس؛
أحمد لخريف	:	أمين المجلس،
محمد عدال	:	أمين المجلس،
أحمد تويزي	:	أمين المجلس.

فيما اعتذر محاسب المجلس السيد العربي لمحرشي عن حضور هذا الاجتماع .

القرارات الصادرة عن الاجتماع

❖ التشريع

←**قرار** رقم **2016/31/1** **بإحالة** مجموعة من مشاريع القوانين التي توصل بها المجلس من مجلس النواب على اللجان الدائمة قصد دراستها والمصادقة عليها ويتعلق الأمر ب :

- **مشروع** قانون رقم **66.12** يتعلق **بمراقبة وزجر المخالفات في مجال التعمير والبناء.**
- **مشروع** قانون رقم **19.12** **بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين.**
- **مشروع** قانون رقم **100.15** المتعلق **بتصفية ميزانية السنة المالية 2013.**
- **مشروع** قانون رقم **27.14** يتعلق **بمكافحة الاتجار بالبشر.**
- **مشروع** قانون رقم **38.15** يتعلق **بالتنظيم القضائي للمملكة.**
- **مشروع** قانون رقم **59.13** **يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 17.99** المتعلق **بمدونة التأمينات.**
- **مشروع** قانون رقم **02.13** يتعلق **بزجر الغش في الامتحانات المدرسية.**

←**قرار** رقم **2016/31/2** **بإحالة** مشروع القانون رقم **27.14** المتعلق **بمكافحة الاتجار بالبشر على المجلس الوطني لحقوق الإنسان قصد إبداء الرأي.**

❖ الأسئلة الشفهية:

←**قرار** رقم **2016/31/3** **بالموافقة** على جدول أعمال جلسة الأسئلة الشفهية ليوم الثلاثاء **14** يونيو **2016** والذي يتضمن سؤالا واحدا عن فرق الأغلبية وآخر عن فرق المعارضة وسؤالا واحدا عن فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، وسيرأس هذه الجلسة الخليفة الثاني للرئيس السيد عبد الإلاه الحلوطي والسيد أحمد التويزي كأمين للجلسة.

❖ الأنشطة الإشعاعية للمجلس :

←**قرار** رقم **2016/31/4** **بالموافقة** على طلب مجلس الجالية المغربية بالخارج باحتضان مجلس المستشارين لندوة دولية حول موضوع "مغاربة العالم والجهوية الموسعة" يومي **27** و **28** يوليوز **2016**.

❖ شؤون إدارية:

←**قرار** رقم **2016/31/5** **بالموافقة** على تعيين السيد لحسن فلاح مديرا للفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية والسيد محمد اليعقوبي مديرا لفريق التجمع الوطني للأحرار.

قضايا الإطلاع

❖ علاقة المجلس مع المؤسسات الدستورية :

- صدور قرارات المجلس الدستوري أرقام **1006/16** و **1007/16** و **1008/16** التي قضى المجلس بموجبها، إلغاء انتخاب السادة يوسف بنجلون ومحمد سعيد كرم وعصام الخمليشي أعضاء بمجلس المستشارين؛
- الإطلاع على الترتيبات المتخذة لعقد الجلسة الخاصة بانتخاب ثلاثة أعضاء في المحكمة الدستورية التي سيعقدها المجلس يوم الثلاثاء **14** يونيو **2016**.

❖ الجلسة السنوية المخصصة لتقييم السياسات العامة.

- تقرير أولي حول عمل اللجنة الموضوعاتية.

❖ التشريع

← إخبار بتوصل مجلس النواب بمشاريع القوانين التالية:

- مشروع قانون رقم **11.15** يتعلق **بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري**؛
- مشروع قانون رقم **47.14** يتعلق **بالمساعدة الطبية على الإنجاب**؛
- مشروع قانون رقم **24.16** بإحداث **وكالة حساب تحدي الألفية** – المغرب MCA MOROCCOO.

❖ اللجان الدائمة :

- الإطلاع على أشغال اللجان وبرنامج عملها خلال الأسبوع.

❖ الأسئلة الشفهية:

- رسالة رئيس الفريق الاستقلالي التي يثير فيها الحيف الذي يلحق فريقه عند اعتماد سؤال واحد عن كل فريق في بعض جلسات الأسئلة الشفهية على ندوة الرؤساء قصد إبداء الرأي.

❖ الأنشطة الإشعاعية للمجلس:

- الإطلاع على الخلاصات الأولية للملتقى البرلماني للجهات الذي نظمه المجلس يوم **06** يونيو **2016**.

❖ العلاقات الخارجية:

- إخبار بتشكيل مجموعة الصداقة البرلمانية الباكستانية المغربية بمجلس الشيوخ الباكستاني؛
- تقرير حول مشاركة وفد مجلس المستشارين في أشغال المؤتمر 14 للاتحاد البرلماني العربي الإفريقي الذي عقد بأبيدجان يومي **4** و **5** ماي **2016**.

مواضيع للمتابعة

❖ اللجان الدائمة :

- رسالة رئيس فريق الأصالة والمعاصرة والتي يطلب فيها اتخاذ الإجراءات الكفيلة بضمان حسن تطبيق المقتضيات المتعلقة بسرية اجتماعات اللجان الدائمة؛
- تحديد اللجنة الموكول لها دراسة مشروع القانون المتعلق بالمناصفة ومحاربة كل أشكال التمييز.

❖ العلاقات الخارجية

- مقترح الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بتعيين المستشار النعم ميارة كممثل لمجلس المستشارين في اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي؛
- طلب الكاتب العام للجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط بإعادة النظر في قرار مكتب مجلس المستشارين القاضي بتحمل رئيس الجمعية السيد الحو المربوح مصاريف أنشطته على رأس هذه الجمعية.

رئيس المجلس السيد حكيم بن شماش في لقاء دراسي حول آليات التعاون بين البرلمان والمجتمع المدني:

مجلس المستشارين قطع أشواطا في مأسسة آليات التعاون بين البرلمان والمجتمع المدني

نظّم مجلس المستشارين، بشراكة وتعاون مع المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني بالمغرب(ICNL) يوم الخميس 16 يونيو الجاري، لقاء دراسيا حول "آليات التعاون بين البرلمان والمجتمع المدني" بحضور برلمانيين وفاعلين جمعويين وخبراء وباحثين وإعلاميين.

وقد تميزت هذا اللقاء الدراسي بالكلمة الهامة التي ألقاها رئيس مجلس المستشارين السيد حكيم بن شماش والتي استهلها بالتأكيد على مبدأ التكامل بين الديمقراطية التمثيلية والتشاركية، كمبدأ يشكل من وجهة نظره إطارا لقراءة مقتضيات الدستور المتعلقة بالبرلمان، وممارسة السلطة التشريعية، والوضع الدستوري للمجتمع المدني، مضيفا أن هذا التكامل يستند في أساسه المعياري على الفقرة الثانية من الفصل الأول من الدستور الذي ينص على قيام النظام الدستوري للمملكة على "أساس فصل السلط، وتوازنها وتعاونها، والديمقراطية المواطنة والتشاركية".

كما أشار السيد الرئيس إلى أن مجلس المستشارين في وضعية تتجاوز مستوى النقاش العام والمبدئي حول مهام وأدوار المجتمع المدني في العمل البرلماني؛ ذلك أن الإستراتيجية المرحلية لعمل مجلس المستشارين للفترة الممتدة من 2015 إلى 2017 تتوخى تحقيق هدفين لهما علاقة وثيقة بآليات التعاون بين البرلمان والمجتمع المدني وهما الهدف الثالث المتمثل في "جعل مجلس المستشارين فضاء للحوار العمومي والنقاش المجتمعي التعددي، لا سيما بخصوص الموضوعات الرئيسية لإعمال الدستور وتحقيق الطابع الفعلي للتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية"، وكذا الهدف الخامس المتمثل في "وضع إطار مؤسساتي متكامل لآليات ممارسة الديمقراطية التشاركية في مجال اختصاص المجلس".

وأضاف في هذا الصدد أن المجلس بصدد إعمال هذه الأهداف وقطع بعض الأشواط في هذا الإطار، من خلال إجراءات ذات أولوية حددت في خريطة الطريق ذاتها؛ ومنها على الخصوص:

- تعديل النظام الداخلي لمأسسة العمل الترافعي للمجتمع المدني على مستوى المجلس (نظام للتسجيل لدى مكتب المجلس حسب موضوعات الترافع، كيفيات وشروط تنظيم الأنشطة المتعلقة بالترافع، شفافية عمليات الترافع، إمكانية الاستماع إلى ممثلي المجتمع المدني في إطار عمل اللجان الدائمة، وضع البنيات التنظيمية لتلقي ومعالجة الملتمسات والعرائض في إطار أجرأة القانونين التنظيميين 44.14 و64.14 مع مراعاة الانسجام مع مجلس النواب).

- وضع أرضية plateforme منهجية للاستشارة العمومية، سواء عبر منظمات المجتمع المدني أو عبر رؤساء الجماعات الترابية أو مع المواطنات والمواطنين مباشرة بما في ذلك الاستشارة العمومية الإلكترونية في مختلف مجالات العمل التشريعي والرقابي لمجلس المستشارين.

- تنظيم منتدى سنوي لمجلس المستشارين والمجتمع المدني من أجل التشاور والتحديد التشاركي للموضوعات ذات الأولوية التي يمكن أن تدرج في إطار عمل مجلس المستشارين في مجال التشريع والرقابة وتقييم السياسات العمومية.

- وضع آلية مستديمة لنقل الأولويات المعبر عنها في إطار دورات برلمان الطفل إلى مجال العمل التشريعي والرقابي وتقييم السياسات العمومية الذي يقوم به مجلس المستشارين.

- تنظيم منتدى سنوي لمجلس المستشارين والجمعيات العاملة في مجال السياسات العمومية للشباب بشراكة مع المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي (المزمع إنشاؤه) ورؤساء الجهات وكذا الهيئات الاستشارية المتعلقة بقضايا الشباب المنصوص عليها في القانون التنظيمي 111-14 المتعلق بالجهات.

وقد استحضر السيد الرئيس في هذا الصدد بعض تجارب الأنظمة الداخلية المقارنة؛ من بينها تجربة آلية المجموعات البينية intergroupes بالبرلمان الأوربي، حيث تنص المادة الـ32 من النظام الداخلي للبرلمان الأوربي على أنه يمكن لنواب البرلمان الأوربي أن ينشئوا مجموعات بينية... من أجل تبادل الآراء ووجهات النظر بصفة غير رسمية حول موضوعات معينة وتشجيع التواصل مع المجتمع المدني. ولا يمكن لهذه المجموعات أن تمارس أنشطة من شأنها إحداث الخلط مع الأنشطة الرسمية للبرلمان وأجهزته.

وأوضح السيد بن شماش أنه يتبين من خلال تحليل ممارسة وموضوعات المجموعات البينية بالبرلمان الأوربي أنها تتمحور بالأساس حول:

- موضوعات ذات طابع عرضاني (Transversal) مثال قضايا الشباب، الشيخوخة والتضامن بين الأجيال، قضايا التغير المناخي، التنوع ومناهضة العنصرية، الإعاقة.

- موضوعات ذات طابع طليعي avant-gardiste أو استشرافي prospective : مثال الرفاه والموضوعات المتعلقة بالتفكير الاستشرافي في السياسات الاجتماعية (النقابات، الاقتصاد الاجتماعي، المقاولات الصغرى والمتوسطة) أو قضايا جديدة للتنمية الترابية (الجبال والجزر والمناطق ضعيفة الكثافة السكانية، البحار والمناطق الساحلية).

- موضوعات مترافع بشأنها من طرف أقلية وتجد صعوبة في دخولها للأجندة البرلمانية في حالة عدم الترافع بشأنها من طرف المجموعات البينية (مسألة جودة التغذية).

كما توقف السيد الرئيس عند الإمكانية التي يتيحها النظام الداخلي لمجلس الشيوخ البلجيكي في الاستعانة بالخبرة الخارجية collaboration externe، إذ تنص المادة الـ28 من النظام الداخلي المذكور على أنه "بموافقة من المكتب أو من رئيس المجلس، يمكن للجنة في إطار عملها أن تطلب آراء أشخاص أو منظمات لا ينتمون إلى المجلس وأن تطلب منهم إرشادات وثائقية أو تعاونهم، ولا يمكن لهذه الأعمال إلا أن تكون لها طبيعة استشارية".

وضمن الإطار نفسه استحضر ما يسمى بتجربة مجموعات جميع الأحزاب All party groups بالبرلمان البريطاني (مجلس العموم ومجلس اللوردات)؛ وهي مجموعات غير رسمية مكونة من أحزاب متعددة، وليس لها وضع رسمي بالبرلمان، ولا ينبغي خلطها مع الأجهزة الرسمية للبرلمان وبالخصوص مع اللجان.

كما أشار إلى تجربة البرلمان الأوربي وخاصة القواعد المتعلقة بتدبير مجموعات المصالح وكذا تجربة الكونغريس الأمريكي في تقنين ممارسة هذا العمل في إطار قانون 1946 وبشفافية أكبر في ظل القانون الحالي Lobbying disclosure act لسنة 1995 الذي يعتبر lobbying مهنة قائمة الذات ويتعين تسجيل ممارسيها بسكرتارية مجلس النواب ومجلس الشيوخ.

وخلص السيد بن شماش إلى أن هذه التجارب المتنوعة يمكن الاستلهام منها لبناء اقتراح مفاده أن يتضمن النظامان الداخليان لغرفتي البرلمان (مجلس النواب ومجلس المستشارين) مقتضيات تنص على أنه يمكن للجمعيات والمنظمات غير الحكومية المؤسسة بصفة قانونية وكذا الناطقين الرسميين باسم مقدمي الملتمسات والعرائض المشار إليهما في الفصلين 14 و15 من الدستور والقانونين التنظيميين ذوي الصلة، التقييد في سجل المجموعات ذات المصلحة بغرض القيام بأعمال التواصل والترافع داخل مجلس النواب ومجلس المستشارين؛ على أن يحدد مكتب كل مجلس شروط التقييد في السجل المذكور وكذا كيفيات وأشكال القيام بأعمال التواصل والترافع المشار إليها. ويستلهم هذا المقترح آلية سجل المجموعات ذات المصلحة من مقتضيات المادة الـ 26 من النظام الداخلي لمكتب الجمعية الوطنية الفرنسي، وكذا قواعد الشفافية والأخلاقيات التي حددها مكتب الجمعية الوطنية الفرنسية بقراره بتاريخ 2 يوليوز 2009.

وختم السيد بن شماش بالإشارة إلى أن المقترحات المذكورة جاءت على سبيل المثال لا الحصر، تستهدف إبراز أولوية التفكير الجماعي والبناء التشاركي لمقترحات وتوصيات يمكن استثمارها في فرصة مراجعة النظام الداخلي من أجل مأسسة العلاقة بين المجتمع المدني والبرلمان في تكامل مع القانونين التنظيميين المتعلقين بالملتمسات والعرائض ومع الممارسات الجيدة التي أفرزها العمل البرلماني في مجال ترافع المجتمع المدني في السنوات الأخيرة.

أشغال اللجان الدائمة

1- لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية.

عقدت اللجنة اجتماعا يوم أمس الإثنين 20 يونيو 2016 خصص للبت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 36.15 يتعلق بالماء.

يذكر أن أهم المقتضيات التي شملها هذا المشروع تتعلق بـ:

- تدبير الماء وفق قواعد الحكامة الجيدة؛
- تخطيط المياه بهدف الرفع من الإمكانات المائية وتحصينها ضد التغيرات المناخية؛
- الوقاية من الأخطار المرتبطة بالماء؛
- عدم إمكانية تجريد أصحاب الحقوق المعترف بها إلا بسلوك مسطرة نزع الملكية.

2- لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية.

عقدت اللجنة اجتماعا يوم أمس الاثنين 2016 شرعت خلاله في البت في التعديلات المقدمة حول مقترح قانون يتعلق بالفنان والمهن الفنية، وستستكمل اللجنة البت في باقي التعديلات والتصويت على المقترح برمته في الاجتماع المقرر يوم الثلاثاء المقبل على الساعة الحادية عشرة صباحا.

وكانت اللجنة قبل ذلك قد عقدت اجتماعين آخرين يوم الأربعاء الماضي شرعت خلال الأول في دراسة مقترح قانون آخر يقضي بتعديل أحكام القانون رقم 80.12 المتعلق بالوكالة الوطنية لتقييم وضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي، من خلال تعديل المادتين 3 و8 منه.

ويرمي تعديل المادة 3 من هذا القانون إلى توسيع اختصاصات الوكالة الوطنية لتقييم وضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي لتشمل القيام بأعمال الخبرة لملفات طلبات معادلة الشهادات المسلمة من طرف مؤسسات التعليم العالي الأجنبية مع الشهادات الوطنية، لتصبح الوكالة بذلك مؤهلة لدراسة وتقييم هذه الملفات التي تحال عليها من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، وتنحصر مهمتها في إنجاز أعمال الخبرة في هذا المجال، يقوم بها خبراء متخصصون تتكلف الوكالة بالتعاقد معهم.

كما ستسهر الوكالة بعد ذلك على إعادة ملفات طلبات المعادلات إلى الوزارة مصحوبة بتقارير الخبرة في آجال جد معقولة تستجيب لطلبات المرتفقين.

أما تعديل المادة 8 فيستهدف تحديد أعضاء مجلس إدارة الوكالة،
على غرار ما هو معمول به في مختلف القوانين المحدثة للمؤسسات العمومية،
بحيث يتعين التنصيص في هذه المادة على عضوية ممثلي الدولة في مجلس إدارة الوكالة على أن يتم تحديدهم بنص تنظيمي ينص على عضوية السلطة الحكومية المكلفة بالمالية بالمجلس الإداري للوكالة كما هو الشأن بالنسبة لكل مجالس الإدارة.

وخلال الاجتماع الثاني أنهت اللجنة المناقشة العامة لمشروع قانون رقم 19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين، وذلك في إطار قراءة ثانية.

3- لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية.

عقدت اللجنة اجتماعين خلال الأسبوع الماضي الأول يوم الأربعاء 15 والثاني يوم الخميس 16 يونيو 2016 شرعت خلالها في دراسة مواد مشاريع القوانين التالية:

- مشروع قانون رقم 71.14 يغير ويتمم القانون رقم 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30ديسمبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية؛
- مشروع قانون رقم 72.14 المحددة بموجبه السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد الموظفون والمستخدمون في نظام المعاشات المدنية؛
- مشروع قانون رقم 96.15 يغير ويتمم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.216 الصادر في 20 من شوال 1397 (4 أكتوبر 1977) المتعلق بإحداث نظام جماعي لمنح رواتب التقاعد.

ومن المقرر أن تستأنف اللجنة أشغالها يومه الثلاثاء 21 يونيو 2016 ابتداء من الساعة العاشرة صباحا.

برنامج اجتماعات اللجان

1- لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية.

- الثلاثاء 21 يونيو 2016 على الساعة العاشرة صباحا:

← مواصلة مناقشة مواد مشاريع القوانين المتعلقة بأنظمة التقاعد:

- مشروع قانون رقم 71.14 يغير ويتمم القانون رقم 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30ديسمبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية؛
- مشروع قانون رقم 72.14 المحددة بموجبه السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد الموظفون والمستخدمون في نظام المعاشات المدنية؛
- مشروع قانون رقم 96.15 يغير ويتمم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.216 الصادر في 20 من شوال 1397 (4 أكتوبر 1977) المتعلق بإحداث نظام جماعي لمنح رواتب التقاعد.

2- لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان.

- الثلاثاء 21 يونيو 2016 على الساعة العاشرة صباحا:

←البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 73.15 يقضي بتغيير وتتميم بعض أحكام مجموعة القانون الجنائي.

3- لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية.

- الثلاثاء 28 يونيو 2016 على الساعة الحادية عشرة صباحا:

← مواصلة البت في التعديلات والتصويت على مقترح قانون يتعلق بالفنان والمهن الفنية.

- الأربعاء 29 يونيو 2016 على الساعة الحادية عشرة صباحا:

←الشروع في دراسة مشروع قانون رقم 02.13 يتعلق بزجر الغش في الامتحانات المدرسية.

- **البرلمان بمجلسيه ينتخب ستة أعضاء بالمحكمة الدستورية.**

انتخب مجلسا النواب والمستشارين ولأول مرة، في جلستين عموميتين منفصلتين يوم الثلاثاء 14 يونيو 2016، ستة أعضاء بالمحكمة الدستورية برسم المدد الانتدابية ثلاث وست وتسع سنوات، وذلك طبقا لأحكام الفصل 130 من الدستور والنظامين الداخليين للمجلسين.

وهكذا انتخب مجلس المستشارين كل من السيد محمد الجوهري الذي رشحه حزب الحركة الشعبية برسم المدة الانتدابية لثلاث سنوات وحصل على 84 صوتا من أصل 98 صوتا والسيد ندير المومني الذي رشحه حزب الأصالة والمعاصرة برسم المدة الانتدابية لست سنوات (81 صوتا من أصل 98) والسيد محمد الأنصاري عن حزب الاستقلال للمدة الانتدابية لتسع سنوات (82 من أصل 98).

فيما انتخب مجلس النواب كلا من السيد محمد المريني بـ 311 صوت من أصل 324، والذي رشحه حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية برسم المدة الانتدابية ثلاث سنوات والسيد عبد العزيز العلوي الحافظي بـ 295 صوتا من أصل 315 والذي رشحه حزب التجمع الوطني للأحرار لمدة ست سنوات والسيد محمد بن عبد الصادق بـ 320 صوتا من أصل 320، والذي رشحه حزب العدالة والتنمية برسم المدة الانتدابية تسع سنوات.

المصدر: ومع

خلال لقاء دراسي حول آليات التعاون بين البرلمان والمجتمع المدني:

مجلس المستشارين يطلق مخطط عمل حول

"الانفتاح على المجتمع المدني 2016 -2018"

في إطار التعاون بين مجلس المستشارين والمركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني بالمغرب(ICNL) الذي يندرج في إطار برنامج تعزيز قدرات المجتمع المدني بالمغرب (CSSP) الممول من طرف الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) والمنفذ بالشراكة مع منظمة الكاونتربارت انترناشونال (COUNTERPART INTERNATIONAL)، نظم المجلس يوم الخميس 16 يونيو 2016 لقاء دراسيا حول موضوع " آليات التعاون بين البرلمان والمجتمع المدني" بالحضور الفعلي لرئيس المجلس السيد حكيم بن شماش وأعضاء بالمكتب وبرلمانيين وثلة من الفاعلين الجمعويين والخبراء والباحثين والإعلاميين.

وقد شكل هذا اللقاء فرصة للتشاور والنقاش والتواصل من أجل بلورة مقترحات حول المحاور التالية:

- توجهات وأهداف علاقات مجلس المستشارين مع المجتمع المدني ومجالاتها؛
- المرجعيات الدولية لعلاقات البرلمان مع المجتمع المدني؛
- التجارب والممارسات الدولية الفضلى في التواصل والتعاون البرلماني المدني؛
- المرتكزات الدستورية لعلاقات مجلس المستشارين مع المجتمع المدني؛
- حصيلة ودروس التجربة المغربية؛
- أدوار علاقات مجلس المستشارين بالمجتمع المدني وقواعدها وآلياتها؛
- الإطار التنظيمي لهذه العلاقات.

وتميز هذا اللقاء الدراسي بإطلاق مجلس المستشارين لمخطط عمل "الانفتاح على المجتمع المدني 2016- 2018" يرتكز على خمسة محاور.

وتهم هذه المحاور تعبئة وتشاور مكونات مجلس المستشارين وفعاليات المجتمع المدني لبلورة أرضية مشتركة لتأطير تعاونهم، وتقوية قدرات المستشارين والإداريين في مجال تشريعات المجتمع المدني ومشاركته العمومية، ومواكبة عملية تطوير وملائمة النظام الداخلي، ووضع إطار مؤسساتي لآليات ممارسة الديمقراطية التشاركية في مجال اختصاص المجلس، وكذا دعم مواكبة مجلس المستشارين للسياسات العمومية والتشريعات الخاصة بالمجتمع المدني والمشاركة العمومية.

ويتضمن المحور الأول تقوية العمل التوثيقي الخاص بعلاقة مجلس المستشارين والمجتمع المدني، عبر تجميع وتوثيق أهم المرجعيات والممارسات الفضلى الوطنية والدولية المتعلقة بأدوار مجلس المستشارين والمرتبطة بعلاقته بالمجتمع المدني.

كما ينص على تنظيم لقاءات تشاورية حول العلاقة بين مجلس المستشارين والمجتمع المدني، وتمكين اختصاصات المجلس وملائمة نظامه الداخلي مع متطلبات الديمقراطية التشاركية، وآليات تفعيل الحق في تقديم العرائض والملتمسات لمجلس المستشارين، وتأهيل وملائمة الهياكل والموارد الإدارية للمجلس.

ومن أجل تقوية قدرات المستشارين والإداريين في مجال تشريعات المجتمع المدني ومشاركته العمومية، ينص المخطط على تنظيم دورات تكوينية حول علاقة الفرق السياسية مع المجتمع المدني، وأدوار اللجان الدائمة في الديمقراطية التشاركية والعلاقة مع المجتمع المدني، ودورة تكوينية لفائدة الأطر الإدارية الدائمة في الديمقراطية التشاركية والعلاقة مع المجتمع المدني، ودورة تكوينية لفائدة فعاليات المجتمع المدني في علاقته مع مجلس المستشارين.

وفي ما يخص المحور المتعلق بمواكبة عملية تطوير وملائمة النظام الداخلي، يعتزم المجلس إنجاز ورقة حول مقترحات وتوصيات تعديل النظام الداخلي لمجلس المستشارين بتنسيق مع اللجنة المختصة بالمجلس، وذلك بهدف تنزيل آليات الديمقراطية التشاركية وبلورة العلاقة بين مجلس المستشارين والمجتمع المدني.

أما بخصوص محور وضع إطار مؤسساتي لآليات ممارسة الديمقراطية التشاركية في مجال اختصاص المجلس، فنص على تقديم المساعدة التقنية بشأن وضع وإعمال آليات استلام ومراجعة الملتمسات في مجال التشريع والعرائض وإعداد دليلين إجرائيين بخصوصهما مباشرة بعد تعديل النظام الداخلي للمجلس.

ويتضمن المحور المتعلق بدعم مواكبة مجلس المستشارين للسياسات العمومية والتشريعات الخاصة بالمجتمع المدني والمشاركة العمومية، إعداد دراسة حول البيئة القانونية للمجتمع المدني في المغرب، وكذا دعم مواكبة المجلس للعمل التشريعي للحكومة في إعداد الإطار القانوني الجديد للمجتمع المدني.

الإشراف

- الأمانة العامة لمجلس المستشارين؛
- مديرية العلاقات الخارجية والتواصل؛
- قسم الإعلام؛
- مصلحة التواصل واليقظة الإعلامية.

الهاتف: 537218371 (212+)
الفاكس:537728134(212+)
البريد الإلكتروني: Bulletin.internecc@gmail.com
العنوان الإلكتروني:www.Parlement.ma